

حصول الأداء الاكتسابي لنشاط التأمينات بالجزائر في الميزان > مقارنة تقييمية ورؤية استشرافية <

طارق قندوز* ، السعيد قاسمي** ، ابراهيم بلحيمر***

abstract:

this research paper aims at yielding beneficial and effective proposals inspired by organizational problems and structural obstacles in the algerian insurance sector. this study comes in line with legislative developments and deep changes experienced the industry of our country.

keys word : algerian insurance sector, economic reforms,

résumé :

Ce document de recherche vise à produire des propositions bénéfiques et efficaces inspirées par des problèmes d'organisation et des obstacles structurels dans le secteur de l'assurance en Algérie. Cette étude s'inscrit dans le prolongement de l'évolution de la législation et des profondes mutations que connaît l'industrie de notre pays.

les mots clés: Secteur de l'assurance algerienne, réformes économiques.

الملخص:

ترمي هذه الورقات البحثية إلى السعي الحثيث نحو الخروج بمقترحات ناجعة ومجدية، مستلهمة من المشاكل الهيكلية والعوائق التنظيمية التي يعاني منها قطاع التأمين الجزائري، وتأتي هذه الدراسة بالتزامن مع التطورات التشريعية والتحول العميقة التي تمر بها الصناعة التأمينية ببلادنا.

الكلمات المفتاحية: قطاع التأمين الجزائري، الإصلاحات الاقتصادية.

* أستاذ محاضر –أ–، عضو الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين

** أستاذ محاضر –أ–، جامعة المسيلة

*** أستاذ التعليم العالي، المركز الجامعي تيبازة

مقدمة

يتميز التأمين كمنظومة مالية بفعاليته في تشجيع الدور الإيداري للمواطنين ورجال الأعمال أصحاب رؤوس الأموال، حيث يعمل على تعبئة المدخرات، وهي تشكل موارد مالية معتبرة، تنعكس إيجابا على تمويل وترقية الإقتصاد، وتنشيط حركة المشروعات الإستثمارية المولدة للقيمة المضافة والثروة، ومنه إنعاش الحياة الاقتصادية بكل عناصرها (آلات المصانع، الحرفيين، التجار، الفلاحين، الأسر، المصارف، ... إلخ).

وفي سياق متصل، يعترض الشركات الناشطة في مجال التأمين وإعادة التأمين، زخم من العضلات البنيوية وجملة من المشكلات التنظيمية ضاربة بأطنابها تحتاح أعماق القطاع، وتقفل كحجرة عثرة وعقبة كؤود في نمو وتقدم السوق الجزائرية للتأمينات، وتحول دون نهوضه وازدهاره، ويعزو الكثير من الخبراء والمحللين نقص الطلب الفعال على وثائق التأمين، والحصيلة المتواضعة والعوائد الهشة لمجموع الأقساط المكتتبة إلى قلة الوعي والقناعات الدينية، وعوامل أخرى سيتم التعرض لها بشكل مستفيض.

بهدف تعميق الإنفتاح وتسريع وتيرة عملية تحرير السوق، وتشكيل خارطة طريق لمختلف المتعاملين في سوق التأمين الجزائري، إبدأ البحث على أنجع السبل لترقية تنافسية هذه السوق يمكن بلورة إشكالية كالتالي:

>>> في خضم الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة منذ القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95 الصادر في 25 جانفي 1995، وفي ظل المشاكل الهيكلية والعوائق التنظيمية التي يعاني منها القطاع، ما هي أنجع السبل لترقية تنافسية سوق التأمين الجزائري، وذلك على ضوء المؤشرات الأداء الإكتنابي (الأقساط المكتتبة، نسبة الكثافة، معدل الاحتراق)؟<<

تستوحي وتستمد هذه الدراسة أهميتها البالغة أيضا، من كونها جاءت في مرحلة تعرف فيها صناعة التأمين الوطنية تحولات عميقة بوتيرة متسارعة، خصوصا بعد سن القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95 الصادر في 25 جانفي 1995.

المحور 1/ إضاءات حول المسار التاريخي للنشاط التأميني بالجزائر

بغية الإلمام بجوانب هذا المحور والإحاطة بحيثياته، سنستعرض نشأة نشاط الصناعة التأمينية بالجزائر، والتطورات التاريخية الهامة التي مرّ بها، من خلال مجموعة من القوانين والتشريعات واللوائح التنظيمية، منذ الإستقلال إلى غاية التحرير نحو إقتصاد السوق market economy والإفتاح على المتعامل الأجنبي، إلى صدور القانون 04/06 لسنة 2006 المتمم والمعدّل للأمر 07/95⁽¹⁾ الخاص بالتأمينات، بالإضافة إلى القرارات والمراسيم والأوامر التي جاءت بعده، والمتصلة بتحديد الفروع والشبكات التجارية والتعويضات، ... إلخ.

أولا: مرحلة سياسة الإحتكار والتأميم (1962-1988)

فيما يخص مرحلة بعد الإعتاق وإسترجاع السيادة الوطنية، فقد مر قطاع التأمين بمرحلتين تنظيميتين، تفصلهما قرار إحتكار الدولة لهذا القطاع (1962-1966) و(1966-1988):

1- المجال الزمني الممتد من 1962 حتى 1966

غداة الإستقلال كان من الطبيعي أن ينتاب الإقتصاد الجزائري algerian economy بجميع قطاعاته، حالة من الفوضى وسوء التسيير، لإفتقار البلد للكوادر البشرية المؤهلة قانونيا وإداريا، ونقص الإطارات الفنية الماهرة المصقولة بالتجارب والخبرات المتراكمة، وقطاع التأمين كجزء لا يتجزء من المنظومة المالية الوطنية لم يخلو هو الآخر من رواسب التأخر والتخلف. لذلك قامت السلطات العمومية بإصدار قانون بتاريخ 31 ديسمبر 1962 نص على إستمرار تطبيق التشريع الفرنسي، إلّا ما كان منها مخالفا ومنافيا للسيادة الوطنية، فنجم عن ذلك سريان العمل بالنصوص التشريعية والتنظيمية في مجال التأمين سواء أكانت عامة كالقانون المدني والقانون التجاري أو خاصة كقانون 1930 المتعلق بالتأمين البري، وقانون 1958 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات، إلى غاية صدور أول تشريع جزائري في مجال التأمين بموجب قانون 197/63 المؤرخ في 8 جوان 1963 نظراً لقلق الدولة المتنامي على مصالحها وإدراكا منها لخطر التأثير والضغط الممارس من قبل الشركات الأجنبية المقدرة بـ 270 شركة أغلبها فرنسية غير خاضعة لأي رقابة داخلية. ومن الجدير بالذكر، أن قانون 1963 مثّل بداية النشاط الفعلي للتأمين الجزائري،

وذلك من خلال تحويل التأمين من وسيلة لتحقيق الأهداف الشخصية إلى خدمة الصالح العام، ومحتوى هذا التدخل القانوني ينص على:

- إنشاء عملية إعادة التأمين، وجعلها قانونية وإجبارية لجميع عمليات التأمين المحققة بالجزائر، وهذا من خلال تأسيس الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين caar كشركة وطنية.
- إلزام شركات التأمين الأجنبية بشروط يجب أن تراعيها لتمكينها من مزاوله نشاطها، وهي تقديم ضمانات بدفع كفالة مسبقة لدى الخزينة، وضرورة طلب الحصول على الإعتماد من وزارة المالية.

ويمكن القول أن أهم الأغراض والمرامي التي كان يهدف إليها قانون 1963 تتمثل في تكثيف وتكريس رقابة الدولة state control على إستعمال الأموال المجمعة من الأقساط المحصلة، علاوة عن التحكم والحد من سياستها الإستعمارية الراسخة والمنتهجة في إنتهاز الفرصة لتحويل وتهريب رؤوس الأموال، التي كانت تجنيها كمداخيل وأرباح طائلة نحو الخارج بصورة مستمرة عن طريق عمليات إعادة التأمين، لأن الشركات الفرنسية متواجدة بفروعها في الجزائر ومركزها في فرنسا، والتهرب في العديد من المرات من دفع التعويضات المستحقة لضحايا الحوادث، وبالتالي حرمان الخزينة من إيداع مبالغ هامة. ونتيجة لذلك، إتخذت شركات التأمين الأجنبية قرار المغادرة والإنصراف والتوقف الفوري عن مزاوله نشاط الإستغلال والإنسحاب من الساحة التأمينية بإستثناء بعضها، دون مراعاة إجراءات التصفية المعمول بها والمنصوص عليها في قانون 1963. ولم يبق سوى 17 شركة، ولسد هذا الفراغ، بادرت الحكومة بمقتضى قرار صادر بتاريخ 12 ديسمبر 1963 لإعتماد أربع شركات وطنية هي: الشركة الجزائرية للتأمين saa كمؤسسة إقتصادية مختلطة جزائرية مصرية، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين caar، والصندوق المركزي لإعادة التأمين للتعاونية الزراعية ccima، والتعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربة والثقافة maatec، حيث شهدت سنة 1964 توقيع جيد للشركات الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين في السوق. وبالموازاة، كانت تتواجد في جانفي 1964 الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين star⁽²⁾.

2- المجال الزمني الممتد من 1966 حتى 1988

هذه المرحلة تخص إحتكار الدولة state monopoly لقطاع التأمين، حيث ونظراً للأهمية البالغة التي يكتسبها قطاع التأمين كأحد الركائز الرئيسية للإقتصاد الوطني، ومدى نجاعته في رفع وتيرة التنمية، قررت السلطات المركزية للبلاد أنه لا بد من التدخل وإتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة بتأمين هذا القطاع، من أجل تنظيم نشاطه وإستغلاله، وكبح جماح هيمنة الشركات الأجنبية التي تمارس نشاطها على التراب الوطني، وقد تمثل هذا التدخل للدولة في إصدار قوانين مكملة لقانون 1963 ينص على ما يلي:

- الأمر رقم 127/66 المؤرخ في 17 ماي 1966 ينص بموجبه على إحتكار الدولة لكافة عمليات التأمين، حيث أشارت المادة الأولى من الأمر أنه (من الآن فصاعدا يرجع إستغلال كل عملية تأمين إلى الدولة)، وعليه بسطت الدولة الجزائرية سيادتها على كافة شركات التأمين.

- الأمر رقم 129/66 المؤرخ في 27 ماي 1966 ينص بموجبه على تأمين القطاع، تنتقل جميع الأموال والحقوق والإلتزامات التي هي على عاتق الشركات الأجنبية بعد أن تم تأمينها إلى الدولة، ما أدى إلى تأمين 39% من المساهمة المصرية في الشركة الجزائرية للتأمين saa، ولعل هذا القرار جاء من أجل تحقيق التنسيق بين هذا القطاع وباقي أنشطة الدولة.

ونظم قطاع التأمين بموجب قانون التأمينات والقانون المدني، لاسيما أحكام المواد 219 إلى غاية المادة 625 من هذا الأخير، ثم صدر في 31 ديسمبر 1969 الأمر رقم 107/69 المتضمن إلزامية التأمين من الحريق على المزارع التابعة للقطاع الإشتراكي والشركات الوطنية، وفي عام 1972 وبعد إستخدام الوسطاء حوالي 8 سنوات، قررت الشركة saa والشركة caar وضع حد لعملهم، أما التنظيم الجديد لسوق التأمين الجزائري سنة 1973 كنتيجة الزيادة المتسارعة في الطلب على الخدمة التأمينية، فيتمثل في إنشاء الصندوق المركزي لإعادة التأمين CCI، وتخصيصه في عمليات إعادة التأمين التي كانت من إختصاص الشركة saa، ثم صدر في 30 جانفي 1974 الأمر 15/74 المتضمن إلزامية التأمين على السيارات، وهو من أهم النصوص القانونية التي صدرت في هذه الفترة، وفي نفس السنة قامت السلطات الجزائرية بتخصيص شركات التأمين، أي كل شركة تكفل بفرع معين كما يلي:

- الشركة الجزائرية للتأمين saa: تأمين الأخطار البسيطة والمتعددة والتأمين عن الأشخاص.
- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين caar: تأمين المسؤولية لقطاع البناء.
- الشركة الجزائرية للتأمين الشامل caat: التأمين عن النقل البري، البحري والجوي.
- الشركة المركزية لإعادة التأمين ccr: عمليات إعادة التأمين.
- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي cnma: عمليات التأمين الفلاحي.

وعندما صدر القانون المدني بالأمر رقم 58/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 خصص القسم الأول للأحكام العامة للتأمين، بينما خصص القسم الثاني لأنواع التأمين ويمتد هذا الفصل من المادة 619 إلى 643، أما القانون التجاري الصادر بالأمر 59/75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 لم يتضمن قسم خاص بالتأمين، وإستقر على التنويه في المادة الثانية إلى أن التأمين يصنف ضمن طائفة الأعمال التجارية بطبيعتها، وبتاريخ 1 جانفي 1976 قرر وزير المالية إدراج مبدأ التخصص لعمل شركات التأمين، فورثت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين caar الأخطار الصناعية وأخطار النقل، وتخصصت الشركة الوطنية للتأمين saa في تأمين السيارات وأخطار الخواص وبدرجة أقل تأمين الأشخاص، كما تم إنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين ccr. وبإلغاء المنافسة بين شركات التأمين، كان للتخصص الأثر الكبير على السوق، الأمر الذي أدى فيما بعد إلى صعوبة التأقلم مع الإنفتاح الذي تبع إصلاحات 1988، وفي سنة 1980 ألغيت المواد 626 إلى 643 من القانون المدني، وهي التي كانت تنظم الأحكام الخاصة بأنواع التأمين، وذلك بعد أن تولى هذا التنظيم نص جديد هو القانون رقم 07/80 المؤرخ في 9 أوت 1980 المتعلق بالتأمينات، وهو تقنين كامل للتأمين يتناول كل من التأمين البري والبحري والجوي، حيث جاء التأكيد في المادة الأولى (تمارس شركات التأمين للدولة إحتكار الدولة لعملية التأمين)⁽³⁾.

3- مرحلة إلغاء التخصص (1988-1995)

مرحلة تمهيدية تمثل حلقة ربط تمفصلية (همزة وصل)، تعود مسيبتها إلى تأثير الإصلاحات الهيكلية والتنظيمية التي إستهدفت المؤسسات الاقتصادية العمومية، والتي كانت ترنوا إلى إستقلاليتها حسب القانون رقم 1/88 المؤرخ في 01 جانفي 1988 الذي غيّر مجريات

الأحداث وسير الأمور، وفتح باب المنافسة فيما بينها كدافع للرفع من مردوديتها، في إطار إنتهاج السلطات الوصية في البلاد إستراتيجية التماشي مع مستجدات الظروف التي شهدتها المحيط الداخلي، ومسايرة التحولات الطارئة في خريطة البيئة الدولية، والشئ نفسه ينطبق على شركات التأمين، حيث قررت الحكومة عام 1990 إلغاء مبدأ التخصيص والسماح لها بتنوع محفظة المنتجات التأمينية وإستغلال جميع عقود التأمين المتاحة، من أجل تفعيل المنافسة بينها (بإستثناء إعادة التأمين المحصور في الشركة CCI)، بعد سنوات عجاف من الجمود والتطور البطيء بسبب الحماية والإحتكار، وبالتالي الإستفادة من مزايا ومنافع المزاخمة التنافسية لتنمية صناعة التأمين الجزائري، لأن التباري بين المجاميع المنتجة لوثائق الحماية والضمان للإستحواذ على أكبر حصة من السوق وتدعيم المركز الربحي، سيفضي لا محالة إلى زيادة إعتناق الأساليب التسييرية العصرية على غرار الإحترافية والسرعة والإبتكار والجودة والكفاءة والزبونية والبحث والتطوير، وبدأ قطاع التأمين بالجزائر مرحلة جديدة من النمو والإفتتاح إستعدادا لمراحل مستقبلية حافلة بالمنافسة والتحديات، ولضمان تنفيذ هذه الإصلاحات أسس إتحاد التأمين وإعادة التأمين في 22 فيفري 1994⁽⁴⁾.

4- مرحلة إنهاء الإحتكار (1995 إلى الألفية الثالثة)

يطلق على هذه الحقبة مرحلة تحرير السوق التأمينية insurance market liberalization، فقد عرف قطاع التأمين الجزائري نظاما وإتجاها جديدا بصور الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، الذي تمخض عن عملية إصلاح حقيقية وراдикаلية، بإقحام الشركات العمومية في ديناميكية إقتصاد السوق ومساعدتها على التحرر من القيود والضغوط الإدارية التي عاشتها في السابق، وكذا السعي وراء إستغلال مواردها البشرية ودفعها للبحث عن الزبون والتفاوض معه، وهذا لضمان إستمرارها في السوق. وقد ألغى هذا الأمر في المادة 278 منه جميع الأحكام المخالفة له لاسيما القانون رقم 201/63 المؤرخ في 27 ماي 1963 والمتضمن إنشاء إحتكار الدولة لعمليات التأمين، كما ألغى القانون رقم 07/80 المؤرخ في 09 أوت 1980 المتعلق بالتأمينات، وفتح المجال لميلاد ظاهرة جديدة لم تكن معهودة في السابق تتجلى في المنافسة التأمينية insurance competition الحرة والحادة بين متعاملي القطاع العمومي والإستثمار الخاص كرافد إستراتيجي لتنشيط الإستثمار في

سوق التأمين الجزائري، قوامها رفع شعار إرضاء الزبائن في ضوء مؤشري الكفاءة والفعالية. وعقب إصدار القانون 07/95، وإبتداءً من سنة 1997 تحديداً برزت شركات خاصة ذات أسهم تمارس جميع أنشطة التأمين، في سوق كانت تحتكره الشركات العمومية لها الخبرة الواسعة والكافية في مختلف فروع التأمين، إلى جانب السماح لها بإسناد جزء من نشاطها للوسطاء المعتمدين من طرف وزارة المالية.

وقد حدثت تغييرات عديدة على مستوى سوق التأمين من خلال صدور المرسوم التنفيذي رقم 312/98 المؤرخ في 1998/09/30 حيث حدد التنازل بنسبة 10% للمخاطر الصناعية وهياكل السفن الأخرى الخاضعة لعمليات إعادة التأمين. ومن أجل دعم جهاز التأمين ليكون أداة ناجعة للتنمية الاقتصادية والإجتماعية في البلاد، يسمح بتعبئة موارد التمويل اللازمة لتحقيق النمو على المدى الطويل، والمساهمة في عملية تحقيق السلم الإجتماعي والأمن العمومي وترسيخ ثقافة الحيلة والحذر، فقد تم وضع معايير لإنشاء شركات تأمين ورأس المال الأدنى، وإحداث مهنة لوسطاء التأمين، وتحديد شروط ممارسة مهنة الوكيل والسّمسار، وبغية تنظيم ورقابة الدولة على نشاط شركات التأمين العاملة في القطاع، تم تأسيس هيئة متخصصة تحت إشراف الوزير المكلف بالمالية هي المجلس الوطني للتأمينات.

وكنتيجة لفيضانات باب الواد عام 2001 وزلزال بومرداس عام 2003، قررت الدولة الجزائرية التخلي عن التكفل بمثل هذه الأضرار المهمة، وقنّنت إجبارية التأمين على الكوارث الطبيعية بمقتضى الأمر رقم 12/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا، وبعدها صدر المرسوم التنفيذي رقم 286/04 المؤرخ في 29 أوت 2004 الذي يتضمن تشخيص الحوادث الطبيعية المغطاة بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية، ويحدد كيفيات إعلان حالة الكوارث الطبيعية.

في هذا الإطار، ولتدارك النقائص والإختلالات العميقة التي عرفها القطاع، وسعياً من السلطات لثمين وتنظيم موارد الشركات التأمينية خاصة المورد البشري منها، تمّت مراجعة قانون التأمينات حيث أصدر المشرع الجزائري القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم لقواعد العمل في القطاع التأميني للأمر 07/95، لدواعي كثيرة ومبررات مختلفة، منها

تعميق الإصلاحات الهيكلية لمواجهة تحديات تغير قواعد اللعبة التنافسية في بيئة القرن الحادي والعشرين التي تتسم بالعمولة المالية المتسارعة والتكتلات الإقليمية والتحالفات الإندماجية بين الشركات، فجاء القانون 04/06 لتسريع وتيرة عملية تحرير السوق أمام شركات التأمين الأجنبية في جو تغمره المنافسة، ومن أجل ترقية مستوى الخدمات المقدمة، إضافة إلى رغبة المشرع في توقيظ ظهور حدوث ظاهرة الفساد المالي التي عرفت بها بعض المؤسسات المالية في السنوات الأخيرة في قطاع التأمين، لذلك نجد أن من أهم الجوانب التي مستها التعديل الباب المتعلق برقابة الدولة لنشاط التأمين، والذي عرف 22 تعديل وإضافة 18 مادة جديدة، والذي يتمحور حول النقاط التالية:

- تحفيز النشاط: عن طريق تطوير فروع المنتجات التأمينية، وتنويع محافظ الشركات، والاستجابة لتطلعات المتعاملين وضمان حماية أكبر وأوثق لحقوق المؤمنين، وشفافية أكبر في التسيير.
- تدعيم الأمن المالي لشركات التأمين: تقييم جيد للأخطار لتقوية الوضعية المالية لشركات التأمين، من خلال وجوب توفر هذه الأخيرة على صلاية مالية جيدة ومسيرين أكفاء.
- إعادة تنظيم الجهاز الرقابي على التأمينات: من خلال إنشاء لجنة مستقلة للإشراف على التأمينات تحل محل مديرية التأمينات بوزارة المالية، وتأسيس الهيئة المركزية للمخاطر تضمن الرقابة المستمرة للأخطار محل التأمين، وتأسيس صندوق ضمان للمستأمنين.
- دعم الحوكمة لشركات التأمين: من خلال عقود الأداء للمسيرين، ووضع آليات قانونية من شأنها ضمان تسيير فعال لمجالس إدارة شركات التأمين.
- تنويع قنوات التوزيع: لضمان التنويع في الوساطة، يمكن تسويق المنتج التأميني عن طريق الشبكة البنكية، إذ يعتبر إدخال الوسطاء أحد العوامل المهمة لإصلاح قطاع التأمين وتحسين نوعية المعروض.
- فصل تأمينات الأشخاص عن الأضرار: الحد الأدنى لرأس المال الإجتماعي للشركات النشطة في نظام التأمين الجزائري لتطبيق ما جاء في مواد المرسوم رقم 375/09 الصادر بتاريخ 16 نوفمبر 2009: 1 - تأمين الأشخاص: 1 مليار دينار لشركات المساهمة؛ 600 مليون دينار

للشركات التعاونية. 2 - تأمين الأضرار: 2 مليار دينار لشركات المساهمة؛ 1 مليار دينار للشركات التعاونية. 3 - إعادة التأمين 5 مليار دينار لشركات المساهمة.

وفي سنة 2007 تم إعادة تقييم الأرصدة المجمدة، إضافة إلى الفتح التدريجي لرأس المال، وفتح السوق إلى فروع وكالات أجنبية، كما تم تأسيس صندوق ضمان للمستأمنين⁽⁵⁾.

المحور 2/ تقييم الأداء الإكتسابي لقطاع التأمين الجزائري للفترة 1995-2012

يهدف المحور إلى الوقوف على وزن سوق التأمين الجزائري ضمن الخريطة الدولية للفترة 1995-2012، ويمكن مناقشة تضاعف هذا المحور من خلال إدراج الجداول أسفله، والتي تحوي في طياتها أجوبة لعدة تساؤلات يمكن إثارتها:

جدول -1- المؤشرات الأدائية لسوق التأمين الجزائري للفترة 1995-2012

2003	2002	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995	
31311	28985	21783	19489	17139	16027	15600	15068	13028	إجمالي الأقساط: مليون دينار
71	68	72	88/69	68	66	66	64	-	الترتيب العالمي
13.03	11.37	8.96	8.52	8.36	9.42	9.43	9.79	9.74	معدل الكثافة: دولار للفرد
82	83	83	88/82	80	81	79	75	-	الترتيب العالمي
0.59	0.64	0.52	0.49	0.54	0.59	0.58	0.58	0.67	معدل الاختراق (%)
85	86	88	86	80	84	81	76	-	الترتيب العالمي
2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	
99900	87300	80660	77339	67884	53789	46474	41620	35758	إجمالي الأقساط: مليون دينار
67	64	61	70	65	71	68	64	65	الترتيب العالمي
34.3	33.0	32.8	32.0	31.0	22.5	16.84	16.58	15.12	معدل الكثافة: دولار للفرد
81	81	81	82	80	82	81	80	81	الترتيب العالمي
0.67	0.7	0.8	0.7	0.61	0.57	0.55	0.55	0.6	معدل الاختراق (%)
85	80	67	86	86	61	86	87	86	الترتيب العالمي

المصدر: مديرية التأمينات بوزارة المالية، المجلس الوطني للتأمينات، مجلة سيجما السويسرية، 2013

من الجدول أعلاه، نقدم التوصيفات والتحليلات وزوايا النظر التالية:

1- مؤشر إجمالي الأقساط المكتسبة

ارتفع رقم أعمال قطاع التأمينات الوطني بنسبة تعادل 14.1%، بحيث بلغ 99.9 مليار دينار سنة 2012 مقارنة بعام 2011، ويفوق هذا النمو ذلك المتوقع من قبل المجلس الوطني للتأمينات الذي كان يراهن على إرتفاع بنسبة 11% أي 95.7 مليار دينار من منح التأمينات الممنوحة سنة 2012. وحقق القطاع سنة 2011 رقم أعمال بقيمة 87.3 مليار

دينار بزيادة قدرها 7% مقارنة مع عام 2010، وتوجد بالجزائر حاليا 23 شركة تأمين من بينها سبع شركات للتأمين على الأشخاص. وإذا رجعنا نصف قرن إلى الوراء، فإن رقم أعمال القطاع كان يبلغ 71 مليون دينار سنة 1964، وبدأ في الإرتفاع تدريجيا حيث بلغ 10 ملايين دينار سنة 1994، ثم 13.1 مليار دينار سنة 1995، وبعدها 41.6 مليار دينار سنة 2005، ليبلغ تقريبا 100 مليار دينار سنة 2012. ويتضح للوهلة الأولى، أن سوق التأمين الجزائري قد حقق تطورا ملحوظا من حيث معدل النمو السنوي لإجمالي حجم الأقساط المكتتبة الذي بلغ زهاء 37% (أي يتوفر على هامش تطور معتبر)، منتقلا بوتيرة محسوسة ومتزايدة بلغت حدود 666%، أي أن رقم الأعمال إنتقل من 13028 مليون دينار لترجم قيمة 274 مليون دولار عام 1995 ليرتفع إلى حوالي 100 مليار دج لترجم قيمة 1250 مليون دولار عام 2012، مسجلا إنتعاشا بإنتاج إضافي قياسي مقارنة مع السنوات الفارطة وصلت زيادته الصافية خلال نفس الفترة 86872 مليون دينار، حيث سجلت كل الفروع والشعب إرتفاعا وإنتعاشا في حجم نشاطاتها بنسب متفاوتة.

في نفس النسق التحليلي لمحتوى الجدول، يمكن القول أن الإعتماد على مؤشر معدل نمو الإنتاج الوطني من التأمينات من سنة إلى أخرى هو عامل غير حاسم في الحكم النهائي عن ثمة الإصلاحات بل مضلل، فمن الجدول نقرأ المنحى التصاعدي اللافت للنظر لعوائد العلاوات، بالإضافة إلى التحسن النوعي لأداء المتعاملين، لكن عند رصد موقع ووزن الجزائر ضمن التأمينات الدولية نجدها بعيدة عن المعايير العالمية، حيث تحتل مراتب ذيلية متأخرة، إذ جاءت في المركز 67 من أصل 88 بلد شملته الدراسة المسحية التي قامت بها مجلة sigma السويسرية المتخصصة في سوق التأمين الدولي المعتمدة من طرف الإتحاد الدولي لشركات التأمين بلندن في تقرير عام 2012، بحصة سوقية 0.03% تكاد تنعدم وتؤول إلى الصفر، وضمن سوق التأمين الإفريقي 1.61% فقط، حيث تحتل المركز الخامس على الصعيد القاري أي إفريقيا، والسادس على النطاق الإقليمي أي عربياً. إذن تكشف لغة الأرقام مدى ضعف الأداء الإكتسابي للشركات الناشطة بالقطاع، وما يطرح علامة إستفهام وتعجب عن دور القطاعين العمومي والخاص بشكليه

المحلي والأجنبي في ترقية الصناعة التأمينية بالجزائر، وما يزيد الأمر موضوعية بعيدا عن التحامل هو عدم الاستفادة من ضخ تلك الأغلغة المالية الموجهة لتمويل المخططات الخماسية للحكومة.

2- مؤشري الاختراق والكثافة

إنّ مؤشر الاختراق ضعيف جدا رغم تذبذباته، فمن 0.49% عام 2000 إلى 0.8% عام 2010 ليتقلص متراجعا إلى 0.67% عام 2012 مترجما بذلك الرواق 85، ليظل بعيد تماما عن المستويات الدولية والقارية المقدرة بـ 6.5%، 3.65%، وهذا مقابل معدلات أكثر إرتفاعا لدول الجوار. ومن ثم تبقى نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي الخام بالجزائر أقل من 1%، فهي متدنية ومقلقة بكافة المقاييس، ولا تعكس القدرات الموجودة والإمكانات المتاحة التي يتمتع بها، ولا تمثل النمو المحقق في مختلف القطاعات الاقتصادية خارج المحروقات.

وحسب المجلس الوطني للتأمينات وجمعية البنوك والمؤسسات المالية، يسهم قطاع التأمينات من خلال شركاته الـ 21 وتعاضديتيه بنسبة 3% فقط في تمويل الإستثمار الوطني، وقد تراجعت هذه النسبة خلال السنوات الأخيرة، لأنها إنتقلت من 3.8% سنة 1995 إلى 3.6% سنة 2005 و3.4% سنة 2006 لتسجل 3% فقط سنة 2011. حتى وإن كانت مخصصات شركات التأمين الموجهة للإستثمار قد إرتفعت بشكل ملموس خلال نفس الفترة. فقد بلغت تلك المخصصات 22.2 مليار دينار سنة 1995 قبل أن تسجل 60.4 مليار دينار سنة 2005 و66.2 مليار دينار و140 مليار دينار سنة 2011، أما الإستثمار الوطني الذي حظي بثلاثة برامج عمومية للإستثمار منذ سنة 2001، فقد إنتقل من 580 مليار دينار سنة 1995 إلى 1661 مليار دينار سنة 2005 ثم إلى 4618 مليار دينار سنة 2011.

أما مؤشر الكثافة هو الآخر ضئيل ومتواضع للغاية، ويعتبر المواطن الجزائري من أقل شعوب منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط من حيث التغطية، حيث لا تتجاوز نسبة الإكتتاب السنوي لكل جزائري 34.3 دولار للسكان عام 2012، رغم التحسن في الإنفاق خلال هذه الفترة بسبب إرتفاع أسعار المحروقات في البورصات العالمية، حيث إنتقل دخل الفرد إلى 5414

دولار عام 2012، إلا أن النسبة تبقى بعيدة مقارنة بمعظم دول العالم (المرتبة 81)، ونشير إلى أن المعدل العالمي لهذا المؤشر يقدر بـ 655.7 دولار للسكان.

مما سبق يمكن أن نستنتج بأن المؤشرات الإيجابية التي حملها قطاع التأمين الجزائري هي صورية وشكلية، وعلى ضوء هذه النتائج تبين أن القطاع أمام رهان صعب، وقد تكبد قطاع التأمين الوطني خسائر جسيمة كفرض ضائعة ومهدورة، بسبب عزوف غالبية الجزائريين عن تأمين بيوتهم وممتلكاتهم وكل أنواع الممتلكات الأخرى بإستثناء السيارات، وعدم الإقبال على طلب الخدمات التأمينية له مبررات موضوعية ومسوغات منطقية، تتمثل في المشاكل المستعصية التي يتخبط فيها، والتي تكبح جماح التعاقد مع شركات التأمين في الجزائر. وفي نفس الوقت، هناك إمكانيات إستثمارية ضخمة يتمتع بها تؤدي إلى نموه بسرعة متزايدة، إذ يجمع الخبراء على أن سوق التأمين الجزائري يزخر بكل مقومات النهوض، فهو يمتلك مردود معتبر غير مستغل بشكل جيد مقدر بـ 7 مليار دولار (لم تصل إلى التشبع)، وهناك مؤشرات محفزة وواعدة كقوى دافعة لتنامي قطاع التأمينات في الجزائر، بفعل تسجيل آلاف المشاريع في قطاع البنى التحتية وزيادة عدد المقاولات الصغيرة والمتوسطة وطرح منتجات جديدة في المجالات العقارية وتأمين الحياة، وتزايد عدد المتعاملين في هذا المجال.

وقد أكد إتحاد التأمين وإعادة التأمين، أن رقم أعمال القطاع، قد يرتفع بخمسة أضعاف في آفاق سنة 2020 لينتقل إلى 5 ملايين دولار أي بحوالي 400 مليار دينار، ويمكن بلوغ هذا الإرتفاع في سوق التأمينات، بفضل تنويع الفاعلين في مجال التأمينات، وبروز بنك التأمين، حيث سترتفع منحة التأمين الشهرية بالنسبة للفرد الواحد إلى 3000 دينار أي 40.5 دولار سنة 2020 وهو مبلغ يعد ممكنا. ويرى العارفون بخبايا القطاع، أن تجسيد هذه الأرقام يحتاج إلى توازن في المحفظة التأمينية، على إعتبار أن الإرتفاع في رقم الأعمال مدفوع بشكل خاص بفرع تأمين الضرر الذي يمثل 94.8% من البنية العامة للسوق، بينما يحوز فرع التأمين على الأشخاص على 5.2% فقط⁽⁶⁾.

المحور 3/ العوائق الهيكلية والتنظيمية التي تواجه صناعة التأمين الجزائرية

رغم الإجراءات التشريعية المقننة والتدابير التنظيمية المعتمدة في القطاع، لم تتوصل شركاته العمومية والخاصة إلى تجاوز عتبة 2 مليار دولار، لذلك يرجع العديد من المتخصصين في الصناعة التأمينية ببلادنا هشاشة نتائج وإنتاج حصاد القطاع، إلى وجود كوابح مستعصية وأمراض مزمنة تعرقل مسار النشاط الإكتسابي نحو الإزدهار والإقلاع، يأتي في مقدمتها على الإطلاق الإفتقار إلى النضوج والبصيرة التأمينية، ينضاف إليها طغيان التصور التحريمي السائد لدى المجتمع الجزائري ونفوره من التأمين الكلاسيكي.

يعزو الخبراء أهم أسباب تباطؤ وتيرة نمو القطاع بإحتلاله مراتب ذيلية مقارنة بالأسواق العالمية إلى عديد المشاكل والصعاب⁽⁷⁾:

1- قلة ومحدودية النضج والتوعية التأمينية أو الجهل التأميني

يعتبر غياب ثقافة التأمين رغم كونها أساس المعاملة التأمينية عقبة كؤود وحجرة عثرة، حيث يعود إعراض المواطنين عن الإكتتاب، إلى إفتقارهم إلى البصيرة الضمانية على مختلف الأخطار، وضيق مدارك نظرهم بحزمة الفوائد المستقبلية التي تتمخض عنها عملية التعاقد لدى الوكالات، ومن بين إرهاسات هذه المعضلة كما تؤكد ذلك الدراسات والأبحاث، النظرة السلبية للتأمين وإعتباره كضريبة، فالجميع يجهل أو يتناسى مفهوم الحماية والإدخار، وخاصة تلك الفئة التي ترى في التأمين نوعا من النفقات الثانوية والكمالية، التي يمكنها الإستغناء عنها أمام أعباء الحياة المختلفة، ولهذا نجد التذمر من عبء الإشتراكات التي تقتطع من أجره شهريا، ويزيد الطين بلة قصور الشركات وتجاهل الوصاية القيام بالحمولات التحسيسية والبرامج التنويرية ذات البعد التشاركي، لنشر المعرفة التأمينية في المجتمع الجزائري، فنقص الوعي أو بقاءه منخفضا مسؤولية أدبية وإعلامية مشتركة ل:

- السلطات الحكومية: تتحمل مسؤولية كبيرة، بسبب عدم وجود خطة شاملة لرفع مستوى الوعي.

- أفراد المجتمع: بسبب تركيزهم في أغلب الأحيان على ثمن القسط فقط، دون الإستفسار عن التغطيات التي سيجنونها وما هي حقوقهم، من أجل عدم نشوء أي سوء فهم أو خلافات عند التعويض.

- شركات التأمين: كونها تسعى بكل الأشكال لإستقطاب المؤمن لهم خوفا من هروبهم، بتخفيض الأسعار دون الإهتمام بنوعية الخدمة، كما أنها تركز على تأمين السيارات وتجعله حقلا للمنافسة والمضاربة.

- الجامعات والمعاهد: تفتقر إلى المناهج البيداغوجية المتعلقة بالتأمين، فغالبا ما تخلو الخطط الدراسية من مقررات التأمين، وإن وجدت فهي مواد نظرية أكاديمية بعيدة عما هو مطبق على أرض الواقع.

2- سيادة الحساسية الدينية والقناعات التحريمية السائدة في المجتمع الجزائري

تعرف بمشكلة الإعتقاد الديني *religious belief*، والنظرة التحريمية لدى شرائح واسعة، إذ يعتقد الفرد أنّ الخطر الذي يهدد حياته وممتلكاته قضاء وقدر، والتعامل معه يتم بهذا المنطق، وتزداد ثقافة عدم الجواز الراسخة في أذهان المواطنين، خصوصا في إتجاهات الطلب على تأمينات الأشخاص، بإعتبار أنها من البيوع المخالفة للمعتقد، لإشتغالها على الغرر الفاحش والربا والقمار، يضاف إلى ذلك، شح البنوك الإسلامية كمحرك رئيس يسمح لشركات التكافل بإستثمار الإشتراكات فيها، وتحقيق نسب نمو في القطاع.

3- عدم نجاعة جهات الضبط والتأطير في إرساء مناخ إستثماري وفق مبادئ الحوكمة

تظهر العديد من الثغرات في مهام وأدوار أجهزة الإشراف والتنظيم الفني، لأن المحك يكمن في تقييم نجاعتها في تثبيت دعائم المساءلة والشفافية والإئتمان، تحت مظلة القواعد التنظيمية، وتوفير جو سليم للتباري بين العارضين، لا يكبح من حريتهم في التصرف، فمثلا الأسعار غير محررة كليا بل تحددها السلطات، حيث عرف السوق أضرارا في السنوات الأخيرة إستعمال طرق غير مشروعة للمنافسة، يضاف إلى ذلك أن هذه الأجهزة تشتكي من وطأة تبعيتها للوزارات والمصالح الحكومية، وقلة وكالاتها ومقراتها. إضافة إلى ذلك، يرى خبراء التأمين في الجزائر، بأن غياب الرقابة الصارمة يسهم في التستر على جزء معتبر من الأقساط المحولة للخارج، أو عدم التصريح بها قريبا

من الضرائب tax evasion أو لأسباب تنافسية، ويجزمون بأن المجموع التقريبي للأقساط أكبر من المستوى الحالي.

4- غياب الفضاءات الإدخارية وقصور الأفق في السوق النقدية والمالية

إن تواضع الحد الأدنى لرأسمال شركات القطاع، كبح من قبولها ضمان الأخطار كبيرة الحجم، ومنافستها للشركات الأجنبية. وبالموازاة مع ذلك، لا تلعب بورصة القيم المنقولة بالجزائر دورها المنوط بها، فسوق الأوراق المالية غير نشطة وقليلة التطور لا تزال في بداية أطوارها، بعيدة عن مستوى ديناميكية الإقتصاد الوطني، وهذا له جذور كتواضع ثقافة البورصة لدى المواطنين، وضعف الوعي الإدخاري للعائلات، بل يقابله إنتشار عقلية الإكتناز، وليس كما هو الشأن في الدول المتطورة التي تنوع أصولها بين أصول سائلة، أوراق مالية، رهونات، إستثمارات في العقارات، قروض مقدمة، أما تقديم القروض من طرف شركات التأمين لحملة الوثائق لا يسمح به قانون النقد والقرض، بل تكتفي فقط بالتأمين على القروض.

يفرض القانون الجزائري على شركات التأمين تخصيص نسبة 50% من المداخيل في سندات الخزينة، وترزح الشركات الوطنية تحت طائلة عجز مالي خانق، وتبحث عن حلول كلاسيكية كرفع التسعيرة، للحفاظ على سلامة مركزها المالي والقدرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه المتضررين، فمثلا بلغت توظيفات شركات التأمين العاملة بالسوق الجزائري 180032 مليون دينار عام 2012 فقط، كل ذلك أثر سلبا على مردودية القطاع. والجدير بالذكر، هو سيطرة تأمين الأضرار على حساب الأشخاص، فهذه الأخيرة تعتمد في تسييرها على نظام الرسملة.

المحور 4/ آليات النهوض بتنافسية قطاع التأمين الجزائري

أصبح من المتطلبات الملحة على واضعي السياسة التأمينية في ظل الإنفتاح، ضرورة البحث في الميكانيزمات التقويمية والإجراءات التصحيحية، التي تمكنها من التغلب على نقاط الضعف وتخطي العقبات التي تثبط من إزدهار السوق، ومحاولة الوصول إلى رؤية مستقبلية، ورسم إستراتيجية لترقية تنافسيته، ليكون مهيمًا على التعاطي مع تداعيات التحديات المفروضة، وكذا يكون في مستوى إكتساب الرهانات لصالحه، ويحقق هدفه في التقدم المنشود⁽⁸⁾:

1- المقترحات المتعلقة بالتوعية التأمينية وحملات التحسيس وبرامج التبصير

تعتبر محاربة ومكافحة ظاهرة التهرب التأميني مسؤولية الجميع، لذلك لا يمكن رفع درجة الوعي بقيمة ومنفعة ووثيقة الضمان، إلا من خلال تكاثف الجهود وتضافرها، وإعتبار تكريس ثقافة التأمين قضية وطنية شاملة. وفي هذا الإطار، نقترح على الجهات الوصية التنسيق مع مختلف وسائل الإعلام التي تخاطب الرأي العام، ضرورة عقد لقاءات وندوات دورية، بمشاركة كافة الفاعلين والمهتمين والمختصين، لتلقيح الأفكار وتنقيح المعارف وتخصيب الرؤى، والخروج بتوصيات ناجعة، ضمن إطار متكامل، بؤرة التركيز فيه، كيفية توعية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بحقوقهم التأمينية، وحاجتهم الماسة للتغطيات.

2- المقترحات المتعلقة بتوطين التأمين التعاوني كبديل مجدي عن التأمين الإستراتيجي

أصبحت الحاجة ماسة إلى إعادة النظر في الإطار القانوني الحالي، بمنح الإعتمادات للهيئات الراغبة في الإستثمار في التأمين التكافلي، وترك الإختيار والتفضيل للزبون بين التأمين التقليدي والتأمين الإسلامي، فالمواطن غير مقتنع بجدوى التأمين الكلاسيكي، وخاصة إذا علمنا بوجود عدة آفاق مشجعة:

- وجود إتحاد رسمي منذ صدور المرسوم التنفيذي 2009 يحدد القانون الأساسي النموذجي للتأمين التعاوني.
- إمكانية تطوير تحالفات وشراكة مع شركات التأمين الخليجية والماليزية، والتي قطعت أشواطاً ناجحة.
- فتح أول ماستر للتكوين في التأمين التكافلي في كلية الإقتصاد بجامعة سطيف 2010.
- الكثافة السكانية المسلمة، التي بلغ تعدادها حوالي 40 مليون نسمة نهاية عام 2013.
- تأسيس أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر (سلامة) في 26 مارس 2000.
- تداعيات الأزمة المالية العالمية تولد عنها الدعوات المتنامية لإصلاح النظام المالي الدولي.
- وجود بنكين إسلاميين ينشطان في المنظومة المصرفية، هما بنك البركة السعودي وبنك السلام الإماراتي.

3- المقترحات المتعلقة بتقوية أجهزة الإشراف والرقابة على التأمين والتطبيق الجيد للحكم الراشد

من الأمور التي إنعقد عليها إجماع المتخصصين، دور وأهمية الضبط والمتابعة في الحد من المنافسة المدمرة والضارة، على اعتبار أن التأمين وسيلة لحماية المصالح، وليس مصدرا للإستغلاله بصورة غير مشروعة، لتحقيق مصلحة فردية على حساب المجتمع. ينضاف إلى ذلك، وجوب الصرامة والتشدد في تنفيذ العقوبات المسلطة على مرتكبي المخالفات والتجاوزات من أجل الردع والزجر. ويعد إنتهاج الأنظمة التأمينية الجزئية والكلية، لمقاربة الحاكمية صمام أمان حقيقي، سيؤدي إلى تعزيز الأداء التنافسي للقطاع ككل، من خلال مراجعة محاور القوة لتمتينها، وتدقيق مكانم الخلل لمعالجتها.

4- المقترحات المتعلقة بالفضاء المالي والتحفيز الضريبي

تم تكيف شركات التأمين مع النظام المحاسبي والمالي الجديد للتماشي مع المعايير المعمول بها دوليا عام 2010، إذ يعتبر تدعيم الكثافة النسبية في مجال رأس المال، والتيسير الحسن للموارد المالية من أهم عناصر الإنتاج في صناعة التأمين، لذلك فالمسؤولين على قطاع التأمينات بالجزائر مطالبين بالضغط أكثر من أجل تحديث بنية السوق المالي، بتحمل مسؤولية تنشيط بورصة الأوراق المالية من قبل المتعاملين العموميين والخواص، ومن ثم الإستفادة من الإمتيازات المقدمة من طرف الدولة المتعلقة بإعفاء العوائد من الضرائب، تشجيعا لعمليات الدخول.

خاتمة

لمعرفة أهمية التأمين في الإقتصاد، لا بد من معرفة الأقساط للفرد الواحد، وعلاقته مع الناتج الوطني الخام، فكلما كانت العلاقة مهمة سيكون دليل على تطوّر البلد المعني، وللوقوف التقييمي على ترتيب الجزائر مقارنة بسوق التأمين الدولي والإفريقي والعربي، نستعمل كلا من مؤشري الكثافة والاختراق، حيث نجد أن نسبة التغلغل تتراوح ما بين 0.6%-0.8% وهي من أضعف النسب في منطقة شمال إفريقيا، أما نصيب الفرد وإنفاقه على التأمين فضئيل جدا بلغ 34.5 عام 2012، لنخلص إلى تواضع المركز التنافسي.

وفي هذا السياق، فإن مسؤولية النهوض بقطاع التأمين الجزائري تقع على عاتق جميع الكيانات الفاعلة في السوق، لذلك على مسؤولي الجهات الحكومية الوصية التفكير الجدي، في ضرورة بذل المحاولات ومضاعفة الجهود المضنية، بالتنسيق مع الجميع من أجل رسم خارطة طريق تؤدي إلى:

- تسريع وتعميق وتيرة الإصلاحات، لتنسجم وتتناغم مع مستلزمات الانفتاح الاقتصادي والتحرير المالي، كي تستجيب بصفة مستعجلة لمقتضيات التنافسية الدولية.
- تخيين المنظومة القانونية والتشريعية، لاسيما في جانب تحسين مناخ أعمال مشجع ومستقر، في إطار إرساء ميثاق للحوكمة، الأمر الذي ينشئ عنه آفاق أكثر مرونة، فيما يتعلق بإنتعاش السوق الوطني للتأمين.
- تحميل أجهزة الإشراف والرقابة مسؤولية توثيق عرى التعاون، وتمتين أواصر التنسيق بين جميع المتعاملين، والإلتزام بأخلاقيات المهنة، بما يحفظ حقوق غالبية الأطراف، ومنه زيادة الطاقة الإستيعابية للسوق.
- إحترام معتقدات وقناعات المجتمع الجزائري، فلا بد من فتح المجال للتأمين التكافلي المنتشر في جنبات العالم الإسلامي، الذي يستمد منطلقاته وأصوله من روح الشريعة الغراء، بغرس وإذاعة قيم التضامن والتراحم والتآخي، فهذه الصيغة تستهدف غاية عظمى وسامية، وهي تحقيق الإستقرار في المجتمع.
- تنمية وتطوير هيكل السوق الجزائري للتأمين، مثل جعل فروع معينة من التأمين إلزاميا كالتأمين الصحي.
- منح الإستقلالية في تحديد أسعار منتجات التأمين، بوضعها عند الحد المقبول من أجل رفع المردودية.
- التأسيس لشركات تأمين وطنية ذات تأهيل تنافسي، وبرساميل ضخمة ممزوجة بخبرات عالية تضاهي الشركات الأجنبية.

- (1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، المؤرخ في 12-3-2006، المعدل والمتمم للقانون رقم 07/95، الجريدة الرسمية، العدد 13، المؤرخ في 8-3-1995
- (2) أنظر المادة العلمية التالية:
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 95 – 343 المتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء، العدد 65، الصادرة بتاريخ 31-10-1995
 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 63 – 201 المتعلق بالإلتزامات والضمانات المطلوبة من شركات التأمين في الجزائر، العدد 39، الصادرة بتاريخ 8-6-1963
 - راشد الراشد: التأمينات البرية في ضوء قانون التأمينات الجزائري المؤرخ في 09 أوت 1980، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1999، ص.4
 - جديدي معراج: محاضرات في قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص.ص 15-16
 - عبد الرزاق بن خروف: التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، ج1، مطبعة رادكول، ط3، الجزائر، 2002، ص.ص 32-33
- (3) لمزيد من التفصيل أنظر إلى المادة العلمية التالية:
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 45، المؤرخة في 31-5-1966
 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، المؤرخة في 31-8-1966
 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 83، المؤرخة في 1-10-1973
 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، المؤرخة في 30-1-1974
 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 33، المؤرخة في 9-8-1980
- ALI HASSID: INTRODUCTION A L'ETUDE DES ASSURANCES ECONOMIQUES, ENAL, ALGER, 1984, P.34
- (4) إستقراء مقتضب في المادة العلمية التالية:
- بوعلام طفياني وبوجمعة بن قارة: دراسة حول قوانين التأمين المغاربية، دون ذكر دار النشر، الجزائر، 1994، ص.18
 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 1، المؤرخة في 12-1-1988
- 1^{ERE} FORUM DES ASSURANCES: LES ASSURANCES «OBJECTIFS ET REFORMES», EL AURASSI, 1998
- ([HTTP://WWW.CNA.DZ/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&TASK=VIEW&ID=86&ITEMID=144](http://WWW.CNA.DZ/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&TASK=VIEW&ID=86&ITEMID=144))(CONSULTE LE 20-1-2011)
- Y . RAMI: LEGISLATION ALGERIENNE SUR LES ASSURANCES, REVUE ALGERIENNE DES ASSURANCES, UAR, VOL 02 , 1998
- (5) MINISTERE DES FINANCES, PROJET DE LA LOI N° 06/04 DU 20-2-2006 (JORADP N° 15= 12-3-2006) COMPLETANT ET MODIFIANT L'ORDONNANCE N° 95/07 DU 25-1-1995 (JORADP N° 13= 8-3-1995) RELATIVE AUX ASSURANCES, ALGER, 2005
- (6) لمزيد من التفصيل أنظر إلى المراجع العلمية التالية:
- رشيد بوكساني: إصلاح وواقع سوق التأمين الجزائري، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والإندماج في الإقتصاد العالمي، العدد 1، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006، ص.ص 57-59
 - MOKHTAR NAOURI: ETUDE SUR LE MARCHE ALGERIENNE DES ASSURANCES <<UN FORT POTENTIEL A EXPLOITER>>, REVUE ALGERIENNE DES ASSURANCES, EDITION UAR, N°4, 2001, P.16
 - SIGMA (N°6/2001)(N°2/2013), L'ASSURANCE DANS LE MONDE EN 2000-2012 ([HTTP://WWW.SUISSRE.COM/SIGMA](http://WWW.SUISSRE.COM/SIGMA))(CONSULTE LE 5-3-2011)

- BULLETIN DES ASSURANCES (N°14/2011)([HTTP://WWW.CNA.DZ/BULLETIN14/PDF](http://WWW.CNA.DZ/BULLETIN14/PDF))(CONSULTE LE 1-7-2011)
- MARCHE DES ASSURANCES EN ALGERIE <<LE TAUX D'EVOLUTION>>, REVUE L'ACTUEL INTERNATIONAL NRA (LES NOUVELLE REVUES ALGERIENNES), N°77, ALGER, 2007, PP.18-19
- DOSSIER (LE MARCHE DES ASSURANCES ET L'ASSURANCE DANS LA MONDIALISATION), INVESTIR MAGAZINE, N°26, ALGER, 2008, P.49
- FRANÇOIS-XAVIER ALBOUY: L'ALGERIE EST UN MARCHE FACILE A DEVELOPPER, L'ARGUS DE L'ASSURANCE, N°6965, 2006, P.21
- ABDELMADJID MESSAOUDI: LIBERALISATION, CONSEIL NATIONAL DES ASSURANCES, 4^{EME} FORUM DES ASSURANCES D'ALGER, HOTEL EL AURASSI, 2005
- ABDELMADJID MESSAOUDI: SITUATION ET DEFIS DU SECTEUR DES ASSURANCES, 4^{EME} FORUM DES ASSURANCES D'ALGER, HOTEL EL AURASSI, 2005
- (7) قراءة حوصلية مقتضية للمادة العلمية التالية:
- أوسريز منور: الوضعية الحالية ومعوقات النهوض بقطاع التأمينات بالجزائر، الأيام الدراسية حول التأمين بالجزائر، كلية الاقتصاد، جامعة بومرداس، الجزائر، 2006، ص ص.3-4
- بيشاري كريم: محاولة تحديد العوامل التي تقف وراء عدم إقبال الفرد الجزائري على التأمين التجاري
- ([HTTP://WWW.UNIV-CHLEF.DZ/LABORATOIRES/LSFBPM/SEMINAIRES_2012/INTERVENTION_BICHARI_KARIM_2012.PDF](http://WWW.UNIV-CHLEF.DZ/LABORATOIRES/LSFBPM/SEMINAIRES_2012/INTERVENTION_BICHARI_KARIM_2012.PDF))
- أحمد بوشنافة: التأمين ودوره في دعم القدرات التنافسية للمؤسسة الصناعية وتحقيق متطلبات التنافسية الدولية والبيئية، الملتقى الدولي حول المنافسة والإستراتيجيات التنافسية في المؤسسات خارج قطاع المحروقات بالدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، 2010، ص.3
- ([HTTP://LABOCOLLOQUE5.VOILA.NET/70TAREKTAREK.PDF](http://LABOCOLLOQUE5.VOILA.NET/70TAREKTAREK.PDF))
- نهاد أسعد: الوعي التأميني ... مسؤولية من؟!، مجلة مراة التأمين، الإتحاد الفلسطيني لشركات التأمين
- ([HTTP://WWW.PIF.ORG.PS_10TH_EDITION_2010_PDF](http://WWW.PIF.ORG.PS_10TH_EDITION_2010_PDF))
- محمود الزماميري: الوعي التأميني ... كنز يبحث عن مكتشف، مجلة الرسالة، الإتحاد الأردني لشركات التأمين
- ([HTTP://WWW.JOIF.ORG/PORTALS/0/MAGAZINE_2ND_2010.PDF](http://WWW.JOIF.ORG/PORTALS/0/MAGAZINE_2ND_2010.PDF))
- الموقع الشبكي للإذاعة الجزائرية
- ([HTTP://WWW.RADIOALGERIE.DZ/AR/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&VIEW=ARTICLE&ID=5451:2011-03-15-17-14-15&CATID=28:2010-04-29-13-18-43&ITEMID=83](http://WWW.RADIOALGERIE.DZ/AR/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&VIEW=ARTICLE&ID=5451:2011-03-15-17-14-15&CATID=28:2010-04-29-13-18-43&ITEMID=83))
- الموقع الشبكي لجريدة الخبر
- ([HTTP://WWW.ELKHABAR.COM/AR/ECONOMIE/236245.HTML](http://WWW.ELKHABAR.COM/AR/ECONOMIE/236245.HTML))
- الموقع الشبكي لجريدة الشروق
- ([HTTP://WWW.ECHOROUKONLINE.COM/ARA/ECONOMIE/36596.HTML](http://WWW.ECHOROUKONLINE.COM/ARA/ECONOMIE/36596.HTML))
- الموقع الشبكي لجريدة النصر
- ([HTTP://ANNASRONLINE.COM/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&VIE](http://ANNASRONLINE.COM/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&VIE))

W=ARTICLE&ID=1687:-----2300----&CATID=34:2009-04-06-12-59-
(04&ITEMID=27

- الموقع الشبكي لجريدة الرؤية (HTTP://ALROYA.COM/NODE/109010)

- REVUE DE L'ASSURANCE, CNA, N°1, S1, 2012: CULTURE DE
L'ASSURANCE EN ALGERIE, LES VRAIS DEFIS
(HTTP://TEMP.CNA.DZ/EXTENSION/MYDESIGN/DESIGN/MYDESIGN/IMAGES/REVUE_ASSURANCE.PDF)

- BENARBIA MOHAMED: LES PERSPECTIVES DE DEVELOPPEMENT DE
L'INDUSTRIE DES ASSURANCE EN ALGERIE ET LES REFORMES
NECESSAIRE POUR PROMOUVOIR SES CAPACITES
CONCURRENTIELLES, COLLOQUE INTERNATIONAL SUR LES SOCIETES
D'ASSURANCE TAKAFUL ET LES SOCIETES D'ASSURANCES
TRADITIONNELLES ENTRE LA THEORIE ET L'EXPERIENCE PRATIQUE,
UNIVERSITE SETIF, ALGER, 2011, PP.3-4 (HTTP://WWW.UNIV-
ECOSSETIF.COM/SEMINARS/TAKAFUL/23.PDF)

SEBA MOHAMED: RAPPORT SUR LA SITUATION ACTUELLE ET LES -
PERSPECTIVES DE DEVELOPPEMENT DE L'ACTIVITE D'ASSURANCE EN
ALGERIE, MINISTERE DES FINANCES

- AMARA LATROUS: LES ENTREPRISES PUBLIQUES DOIVENT SE
REMETTRE EN CAUSE, REVUE ALGERIENNE DES ASSURANCES, UAR,
N°2, 2001

- KASSALI DJAMEL: COMMUNICATION PORTANT SUR LA
RESTRUCTURATION DU SECTEUR ALGERIEN DES ASSURANCES
(HTTP://WWW.CNA.DZ)

- MARCHÉ DES ASSURANCES, CHIFFRE D'AFFAIRE EN PROGRESSION,
REVUE L'ACTUEL, N°72, EDITER PAR NOUVELLE REVUES ALGERIENNE,
2007, PP.18-19

- LES NON-DITS SUR LES ASSURANCES EN ALGERIE, ABHATH
IKTISSADIA, REVUE ECONOMIQUE MENSUELLE, 2010, P.5

(8) إستقراء للمادة العلمية التالية:

- SENSIBILISER LE PUBLIC SUR L'IMPORTANCE DE L'ASSURANCE,
PARTENAIRES N° 59 DU JANVIER 2006

(HTTP://WWW.CNA.DZ/INDEX.PHP?OPTION=COM_CONTENT&TASK=VIEW&ID=845&ITEMID=214)

- REVUE DE L'ASSURANCE, CNA, N°2, S2, 2012: ENTRETIEN AVEC
M.SEBTI BOUGHACHICHE, DIRECTEUR GENERAL DE L'EHEA
(HTTP://TEMP.CNA.DZ/EXTENSION/MYDESIGN/DESIGN/MYDESIGN/IMAGES/REVUE_ASSURANCE_02.PDF)

- وائل إدريس: تحليل العلاقة بين التوجه السوقي وأداء شركات التأمين، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، المجلد
27، فلسطين، 2013

HTTP://SCHOLAR.NAJAH.EDU/SITES/DEFAULT/FILES/JOURNAL-
ARTICLE/ANALYSING-RELATIONSHIP-BETWEEN-BEHAVIORAL-AND-

CULTURAL-MARKET-ORIENTATION-ITS-IMPACT-PERFORMANCE-
(JOR.PDF)

- خطيب خالد: مدخل إدارة الجودة الشاملة لتحسين القدرة التنافسية في قطاع التأمين الجزائري
(IEFPEDIA.COM/ARAB/.../TQM-ASSURANCE-A-PUBLIER-3.DOC)

- عزيزة بن سمينة: حوكمة الشركات ودورها في تفعيل نظام الرقابة على شركات التأمين التعاوني، الملتقى
الدولي حول الصناعة التأمينية (الواقع العملي وآفاق التطوير – تجارب الدول)، جامعة الشلف، الجزائر،

2012 HTTP://WWW.UNIV-

CHLEF.DZ/LABORATOIRES/LSFBPM/SEMINAIRES_2012/INTERVENTION_
(AZIZA_BENSMINA_MERIEME_2012.PDF)

- الموقع الإلكتروني لجريدة البلاد

)

HTTP://WWW.ELBILADONLINE.NET/MODULES.PHP?NAME=NEWS&FILE
(=ARTICLE&SID=29280)

- أوراق الندوة العربية حول تفعيل دور الحوكمة في شركات التأمين وإعادة التأمين، الإتحاد العام العربي
للتأمين، القاهرة، مصر، 2007

- نصر أبو زينة: الحوكمة في شركات التأمين، مجلة مراة التأمين، الإتحاد الفلسطيني لشركات التأمين، فلسطين
(HTTP://WWW.PIF.ORG.PS_5TH_EDITION_2007_PDF)